قانون عدد 100 لسنة 2002 مؤرخ في 3 ديسمبر 2002 يتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2002 (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول ـ نقحت الفصول 1 و2 و5 و6 و7 من القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2002 كما يلي :

الفصل الأول (جديد) ـ يرخص بالنسبة لسنة 2002 ويبقى مرخصا في أن يستخلص لفائدة ميزانية الدولة المقابيض المتأتية من الأداءات والضرائب والمعاليم والأتاوات والمداخيل المختلفة والقروض بما جملته 11.186.000.000 دينار مبوبة كما يلي :

ـ موارد العنوان الأول	:	6.859.500.000 دينار
ـ موارد العنوان الثاني	:	3.888.500.000 دينار
ـ موارد الحسابات الخاصة في الخزينة	:	438.000.000 دينار

وتتوزع هذه المداخيل وفقا للجدول "أ" الملحق بهذا القانون.

الفصل 2 (جديد) ـ يضبط مبلغ اعتمادات الدفع لنفقات ميزانية الدولة لسنة 2002 بما قدره 11.186.000.000 دينار مبوبة حسب الأقسام كما يلي :

ـ القسم الأول : التأجير العمومي	3.675.901.000 دينار
ـ القسم الثاني : وسائل المصالح	486.731.000 دينار
ـ القسم الثالث : التدخل العمومي	725.260.000 دينار
ـ القسم الرابع : نفقات التصرف الطارئة	69.108.000 دينار
ـ القسم الخامس : فوائد الدين العمومي	957.000.000 دينار
ـ القسم السادس : الاستثمارات المباشرة	843.332.000 دينار
ـ القسم السابع : التمويل العمومي	479.861.000 دينار
ـ القسم الثامن : نفقات التنمية الطارئة	91.807.000 دينار
ـ القسم التاسع : نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة	460.000.000 دينار
ـ القسم العاشر : تسديد أصل الدين العمومي	2.959.000.000 دينار
ـ القسم الحادي عشر : نفقات الحسابات الخاصة في الخزينة	438.000.000 دينار

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 2 ديسمبر 2002.

وتوزع هذه الاعتمادات وفقا للجدول "ب" الملحق بهذا القانون.

الفصل 5 (جديد) ـ تضبط اعتمادات باب النفقات الطارئة لميزانية الدولة لسنة 2002 لحد 160.915.000 دينار بعنوان الدفع ولحد 224.996.000 دينار بعنوان التعهد مبينة كما يلي :

*** العنوان الأول :**

ـ القسم الرابع : نفقات التصرف الطارئة.

ـ اعتمادات الدفع : 69.108.000 دينار.

*** العنوان الثاني :**

ـ القسم الثامن : نفقات التنمية الطارئة.

ـ اعتمادات التعهد : 224.996.000 دينار (دون تغيير).

ـ اعتمادات الدفع : 91.807.000 دينار.

وتوزع اعتمادات الدفع وفقا للجدول "ب" الملحق بهذا القانون.

الفصل 6 (جديد) ـ تقدر اعتمادات باب تسديد الدين العمومي أصلا وفائدة بـ3.916.000.000 دينار لسنة 2002 موزعة حسب الأقسام كما يلي :

ـ القسم الخامس : فوائد الدين العمومي	957.000.000 دينار
ـ القسم العاشر : تسديد أصل الدين العمومي	2.959.000.000 دينار

وتوزع هذه الاعتمادات وفقا للجدول "ب" الملحق بهذا القانون.

الفصل 7 (جديد) ـ يضبط مبلغ موارد قروض الدولة الصافية من إرجاع أصل الدين العمومي بـ773.000.000 دينار بالنسبة لسنة 2002.

الفصل 2 ـ توزع اعتمادات الدفع لنفقات ميزانية الدولة لسنة 2002 على أساس الأبواب الواردة بالقانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2002.

الفصل 3 ـ يرخص بالنسبة لسنة 2002 في تحويل مبلغ 29.000.000 دينار من المداخيل الجبائية الراجعة للحساب الخاص في الخزينة "صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء" إلى موارد العنوان الأول من ميزانية الدولة.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 3 ديسمبر 2002.

زين العابدين بن علي